

Distr.
LIMITED

E/1999/L.22
13 July 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٩
جنيف، ٥-٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩
البند ١٤ (ح) من جدول الأعمال
المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:
حقوق الإنسان

مقتطف من تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها العشرين: الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع المقرر الذي أوصت اللجنة المجلس باعتماده

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

أولا - طلب اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١ - في دورتها العشرين المعقودة في جنيف من ٢٦ نيسان/أبريل إلى ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩، أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد المقرر التالي:

"إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إذ يساوره القلق لأن ترتيبات الاجتماعات الحالية للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لم تعد تسمح لها بالاضطلاع بمسؤولياتها بالكامل بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وقرار المجلس ١٧/١٩٨٥ بطريقة تتسم بالكفاءة والملاءمة من حيث التوقيت، وإذ يلاحظ أن فعالية وملامح أعمال اللجنة سيعززان بدرجة أكبر بعقد دورة من دوراتها السنوية في نيويورك على أساس منتظم، يوافق على عقد دورة إضافية لمدة ثلاثة أسابيع للجنة، وكذلك على عقد اجتماع للفريق العامل لما قبل الدورة لمدة أسبوع واحد في نيويورك، وذلك اعتبارا من عام ٢٠٠٠" (E/1999/L.19، المرفق).

٢ - وتُعقد اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عادة دورتين سنويا تدوم كل منهما ثلاثة أسابيع، وذلك في نيسان/أبريل - أيار/ مايو وتشيرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر، على التوالي. ويجتمع فريق عامل لما قبل الدورة لمدة أسبوع مباشرة بعد اختتام كل دورة. وتدفع تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لأعضاء اللجنة الذين يحضرون الدورتين السنويتين وعددهم ١٨ عضواً، ويدفع بدل الإقامة اليومي فقط إلى خمسة أعضاء في المتوسط، يشاركون في اجتماعي الفريق العامل لما قبل الدورة.

٣ - ورُصدت مبالغ في إطار البابين ٢٢ (حقوق الإنسان) و ٢ (شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ لدورتين سنويتين للجنة واجتماعين سنويين للفريق العامل لما قبل الدورة.

ثانياً - الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

٤ - إذا اعتمد المجلس مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة، ستدعو الحاجة إلى مبالغ إضافية في إطار الميزانية العادية كالتالي: (أ) ١٠٠ ٤٢٩ من دولارات الولايات المتحدة لتكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لأعضاء اللجنة الـ ١٨ الذين سيحضرون الدورتين السنويتين الإضافيتين في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١؛ (ب) ٣٠٠ ٢٨ من دولارات الولايات المتحدة لبدل الإقامة اليومي لأعضاء اللجنة الخمسة الذين سيحضرون الاجتماعين السنويين الإضافيين للفريق العامل لما قبل الدورة في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١؛ (ج) ٧٠٠ ١٢٧ من دولارات الولايات المتحدة لتكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لستة موظفين موجودين في جنيف تابعين لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان سيسافرون إلى نيويورك لتقديم الخدمات للدورتين السنويتين الإضافيتين في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١.

٥ - وستصل الاحتياجات من خدمات المؤتمرات للدورتين الإضافيتين واجتماعي الفريق العامل في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ إلى ٦٠٠ ٩٤٨ ١ من دولارات الولايات المتحدة بحساب التكلفة الكاملة. ويرد في المرفق توزيع لتكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي وخدمات المؤتمرات.

ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - مكان انعقاد الدورة الإضافية

٦ - يجدر التذكير بأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرر، بموجب مقرره ١٧/١٩٨٥ المؤرخ ٢٨ أيار/ مايو ١٩٨٥، أن تُعقد دورات اللجنة بالتناوب بين جنيف ونيويورك. بيد أن الجمعية العامة دعت المجلس، في الفرع السابع من قرارها ٢٥٢/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥، إلى إعادة النظر في قراره للسماح للجنة بالاجتماع في نيويورك. وبعد ذلك، قرر المجلس، بموجب مقرره ١٠٢/١٩٨٦ المؤرخ ٧ شباط/ فبراير ١٩٨٦، أن تُعقد دورات اللجنة في جنيف. وبالتالي، إذا أيد المجلس مشروع المقرر هذا، سيكون في عقد الدورة السنوية الإضافية في نيويورك استثناءً من مقرر المجلس ١٠٢/١٩٨٦.

باء - برنامج العمل

٧ - سيجري إدخال التعديل التالي على برنامج العمل الوارد في إطار الباب ٢٢ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (انظر (Sect.22) A/54/6، الفرع جيم - ٢):

البرنامج الفرعي ٢

دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها

النواتج

٦٦-٢٢

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

٢٢' وثائق الهيئات التداولية

د - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - ١٨ ملاحظة ختامية إضافية بشأن تقارير الدول، و ١٨ قائمة بمسائل تتعلق بالتقارير القطرية وتقرير واحد عن حالة التصديق على العهد وحالة تقديم التقارير من الدول الأطراف؛

٢٣' الخدمات التقنية

ج - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - ٣٠ جلسة عامة إضافية للجنة و ٢٠ جلسة لفريقها العامل لما قبل الدورة؛

جيم - تكاليف خدمات المؤتمرات

٨ - التقديرات البالغة ٦٠٠ ٩٤٨ ١ من دولارات الولايات المتحدة، بحساب التكلفة الكاملة، لتكاليف خدمات المؤتمرات المتصلة بعقد الدورتين السنويتين الإضافيتين للجنة واجتماعي فريقها العامل لما قبل الدورة في نيويورك تستند إلى الافتراض النظري بأنه لن يلبي أي جزء من الاحتياجات إلى خدمات المؤتمرات من داخل القدرة الدائمة لخدمات المؤتمرات الواردة في إطار الباب ٢ (شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ولا يمكن تحديد مدى الحاجة إلى تكملة القدرة الدائمة لخدمات المؤتمرات لدى المنظمة بموارد المساعدة المؤقتة إلا في ضوء جدول المؤتمرات والاجتماعات للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. بيد أنه تم، في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، إدراج مبلغ ليس للاجتماعات التي كانت مبرمجة وقت إعداد الميزانية فحسب وإنما أيضا للاجتماعات التي قد يؤذن بها فيما بعد، بشرط أن يكون عدد وتوزيع الاجتماعات والمؤتمرات متمشيا مع خطة الاجتماعات للسنوات السابقة. ونتيجة لذلك، لن يُطلب اعتماد إضافي في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

٩ - وفيما يتصل بموعد الدورة الإضافية التي ستعقد في نيويورك، يقترح، استناداً إلى خطة الاجتماعات وعبء العمل المعهود في المقر، أن يعقد الاجتماع ما بين آب/أغسطس وأوائل أيلول/سبتمبر أثناء الفترة السابقة لافتتاح الدورة العادية للجمعية العامة. وسيحدد الجدول الزمني الفعلي في إطار الجدول العام للاجتماعات في فترة السنتين.

دال - الصندوق الاحتياطي

١٠ - لم تُدرج في إطار الباب ٢٢ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ موارد لتغطية احتياجات السفر وبدل الإقامة اليومي البالغة ١٠٠ ٥٨٥ من دولارات الولايات المتحدة والمتصلة بعقد الدورتين السنويتين الإضافيتين للجنة والاجتماعين السنويين لفريقها العامل لما قبل الدورة في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ في نيويورك. ولا يُنتظر في هذه المرحلة أن يتسنى استيعاب هذه الاحتياجات من داخل المبالغ المقترحة للباب ٢٢ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

١١ - ويجدر التذكير بأنه في إطار الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة بموجب قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٧، يَنشأ صندوق احتياطي لكل فترة سنتين لتغطية النفقات الإضافية الناتجة عن الولايات التشريعية التي لم تُرصد لها مبالغ في الميزانية البرنامجية. وبموجب هذا الإجراء، إذا اقترحت نفقات إضافية تزيد على الموارد المتاحة من الصندوق الاحتياطي، لا يمكن تنفيذ الأنشطة المعنية إلا عن طريق إعادة توزيع الموارد من مجالات أقل أولوية أو إدخال تعديلات على الأنشطة القائمة. وما لم يكن الأمر كذلك، سيتعين إرجاء هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة.

١٢ - وفيما يتعلق بالاحتياجات من تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي البالغة ١٠٠ ٥٨٥ دولار، لا يمكن، في هذه المرحلة، تحديد أنشطة في إطار الباب ٢٢ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ يمكن إنهاؤها أو تأجيلها أو تقليصها أو تعديدها خلال فترة السنتين ليتسنى تمويل تكاليف الاجتماعات الإضافية للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٣ - وإذا قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي اعتماد مشروع المقرر الوارد في الوثيقة E/1999/L.19، المرفق، ستدعو الحاجة إلى مبلغ إضافي قدره ١٠٠ ٥٨٥ من دولارات الولايات المتحدة لتغطية الموارد المذكورة أعلاه المقترحة في إطار الباب ٢٢ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وسيمثل هذا المبلغ الذي قدره ١٠٠ ٥٨٥ دولار تكلفة تحمل على الصندوق الاحتياطي، وبهذه الصفة، سيتطلب اعتماداً إضافياً متصلاً به.

مرفق

أولا - الباب ٢٢ (حقوق الإنسان)

٢٠٠١	٢٠٠٠	
		(بدولارات الولايات المتحدة)
		تكاليف السفر والبدل اليومي للأعضاء الـ ١٨ الذين سيحضرون الدورتين السنويتين الإضافيتين المقترحتين للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٢١٧ ١٠٠	٢١٢ ٠٠٠	
		بدل الإقامة اليومي للأعضاء الخمسة الذين سيحضرون الاجتماعين السنويين للفريق العامل لما قبل الدورة
١٤ ٣٠٠	١٤ ٠٠٠	
		تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لستة موظفين من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان سيحضرون إلى نيويورك لخدمة دورتي اللجنة السنويتين
٦٤ ٦٠٠	٦٣ ١٠٠	
٢٩٦ ٠٠٠	٢٨٩ ١٠٠	المجموع

ثانيا - الباب ٢ (شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات)

٢٠٠١	٢٠٠٠	
(بدولارات الولايات المتحدة)		
<u>الفريق العامل لما قبل الدورة</u> (أسبوع واحد سنويا)		
خدمات الاجتماعات		
٤٠ ٠٠٠	٢٩ ١٠٠	(الاسبانية والانكليزية والروسية والفرنسية) ١٠ جلسات
وثائق ما قبل الدورة		
٣٦٣ ٠٠٠	٣٥٤ ٥٠٠	(الاسبانية والانكليزية والروسية والفرنسية) ٦٠٠ صفحة، ١٨ وثيقة
وثائق ما بعد الدورة		
٢٤ ٩٠٠	٢٤ ٣٠٠	(الاسبانية والانكليزية والروسية والفرنسية) ٤٠ صفحة، ٦ وثائق
٦ ٢٠٠	٦ ١٠٠	احتياجات أخرى
٤٣٤ ١٠٠	٤٢٤ ٠٠٠	مجموع القسم الأول
دورة اللجنة (ثلاثة أسابيع سنويا)		
خدمات الاجتماعات		
١٥٧ ٦٠٠	١٥٣ ٩٠٠	(الاسبانية والانكليزية والروسية والعربية والفرنسية) ٣٠ جلسة
وثائق ما قبل الدورة		
٤٠ ٣٠٠	٢٩ ٤٠٠	(الاسبانية والانكليزية والروسية والعربية والفرنسية) ٥٠ صفحة، ٥ وثائق
الوثائق التي تصدر أثناء الدورة		
٧١ ٤٠٠	٦٩ ٧٠٠	(الاسبانية والانكليزية والروسية والعربية والفرنسية) ٩٠ صفحة، ١٠ وثائق
وثائق ما بعد الدورة		
٢٤ ٦٠٠	٢٤ ٠٠٠	(الاسبانية والانكليزية والروسية والعربية والفرنسية) ٣٠ صفحة، ٦ وثائق
المحاضر الموجزة		
٢٣٩ ١٠٠	٢٣٣ ٥٠٠	(الاسبانية والانكليزية والفرنسية)
١٨ ٧٠٠	١٨ ٣٠٠	احتياجات أخرى
٥٥١ ٧٠٠	٥٣٨ ٨٠٠	مجموع القسم الثاني
٩٨٥ ٨٠٠	٩٦٢ ٨٠٠	المجموع الكلي (القسمان الأول والثاني)

- - - - -